تقرير منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية المصرية لآلية الاستعراض الدوري الشامل

ملخص تنفيذي

اشتركت ١٩ منظمة حقوقية مصرية في إعداد تقرير مُجمّع حول حالة حقوق الإنسان في مصر خلال الأربع سنوات الأخيرة، وقدمته لمجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة، وذلك في إطار الاستعداد للدورة الثانية لعملية الاستعراض الدوري الشامل بالأمم المتحدة، التي من المقرر تخضع لها مصر في ٥ نوفمبر ٢٠١٤. يتناول التقرير بالتحليل التطور الذي لحق بـ١٢ حق من حقوق الإنسان على مدى السنوات الأربع الأخيرة، آخذًا في الاعتبار الإطار السياسي المميز لهذه الفترة، ومستعرضًا مدى وفاء والتزام مصر بالتوصيات والتعهدات التي قطعتها على نفسها بشان تلك الحقوق في الجلسة الأولى للاستعراض الدوري الشامل في ٢٠١٠، وعددها ١١٩ توصية من إجمالي ١٦٥ توصية.

وفيما يلي أهم ما جاء في التقرير:

- ***أولاً: الإطار العام لوضعية حقوق الإنسان في مصر:***

منذ الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١ نزل المصريون بالملايين ليطالبوا بالكرامة الإنسانية والحرية والعدالة الاجتماعية وفي سبيل ذلك فقد ما يزيد عن ٢٠٠٠ شخص أرواحهم، إلا أنه لم تتم ترجمة أيًا من تلك المطالب على أرض الواقع. فالحكومات المتعاقبة منذ ١١ فبراير ٢٠١١ وحتى الآن،[١] اتبعت سياسات من شانها معاقبة المصريين على نزولهم للشوارع في يناير ٢٠١١، و سعت لضمان عدم تكرار ذلك مرة أخرى. كما أحبطت تلك الحكومات بسياستها عملية التحول الديمقراطي، وذلك بفرض قيود إضافية على الحقوق والحريات مستغلة تركة الدولة الأمنية التي خلفها نظام مبارك –في ملاحقة المدافعين عن حقوق الإنسان والتشهير بهم شأنهم في ذلك شأن باقي الحركات الاحتجاجية الاجتماعية والسياسية. كما لعبت الحكومات المتعاقبة دورًا لا يُستهان به في تقييد سيادة القانون والإخضاع السياسي للنظام التشريعي والقضائي، واستخدامه بشكل انتقائي لضمان البطش بالمعارضين وضمان الإفلات من العقاب.

إن القاسم المشترك الوحيد بين الأنظمة السياسية المتعاقبة هو استمرار نمط انتهاكات نظام مبارك من قبل كل الأطراف، الأمن والجيش ومجموعات العنف السياسي المحسوبة على بعض فصائل التيار الإسلامي، وإن فشل الدولة في توفير الحماية اللازمة لمواطنيها؛ كان سببًا في تنامي جماعات العنف المسلح والعمليات الإرهابية التي تستهدف منشآت الدولة والأفراد المدنيين والمنتمين للأجهزة الأمنية والعسكرية، وكذا الأقليات الدينية.

شهدت مصر في خلال السنوات الأربع الماضية استفتاء المصريين على دستورين الأول دستور ٢٠١٢ والآخر دستور ٢٠١٤، الدستور الأول اتسم بمعاداة شديدة لفكرة الحقوق والحريات، وأفرط في وجود الاستثناءات الفضفاضة عليها. أما دستور ٢٠١٤ فقد لحق به تطور ملحوظ، إلا أنه سار على النهج ذاته في دسترة إحالة المدنيين إلى المحاكمات العسكرية، وحصر ممارسة الشعائر الدينية على أتباع الديانات الثلاثة فقط، فضلًا عن مشكلات أخرى. إلا أن إقراره بأغلبية كبيرة لم يمنع الدولة من ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان تجعل من إنجازاته حبر على ورق. ففي مرحلة كتابته تم تمرير قانون التظاهر والذي تتعارض مواده مع نص المواد الخاصة بالتظاهر والتجمع في الدستور، وحينما تظاهر عدد من النشطاء السياسيين اعتراضًا على دسترة المحاكمات العسكرية للمدنيين تم القبض على عدد ٥٠ منهم. ومع عملية الاستفتاء على الدستور فقد ١١ مواطنًا حياتهم، فضلًا عن القبض على العديد من المعارضين للدستور، كما أنه وبعد دخول الدستور حيز النفاذ واجهت قوات الأمن التظاهرات السلمية التي خرجت في الذكرى الثالثة للخامس والعشرين من يناير بالقوة المفرطة التي أودت بحياة أكثر من مائة شخص فضلًا عن القبض على ما يقرب من ١٠٠٠ شخص، بالإضافة إلى انتشار ادعاءات التعذيب في السجون وفي مقار الاحتجاز.

---

[١] التقرير يغطي من فترة يونيو ٢٠١٠ حتى مارس ٢٠١٤

- ***ثانيًا: تقييم وفاء الحكومة المصرية بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان***

أ. الحق في الحياة:

شهد هذا الحق انتهاكًا صارخًا، ترتب على العنف العشوائي الذي واجهت به الحكومات المتعاقبة الحراك الشعبي، وممارسة القتل العشوائي خارج إطار القانون من قبل سلطات الأمن حيث تم استخدام الأسلحة المميتة في تفريق التظاهرات مرات عديدة على مدار السنوات الماضية، ناهيك عن انتهاك الحق في الحياة الذي يُمارس ضد العسكريين والمدنيين من قِبل الجماعات الإرهابية، والذي بدأ في شبه جزيرة سيناء ثم امتد لباقي أرجاء الجمهورية حتى وصل للعاصمة، الأمر الذي يكشف عن عجز الحكومة في الالتزام بتوصيات الدورة الأولى من الاستعراض فيما يتعلق بمواجهة الإرهاب. ففي يناير وفبراير ٢٠١١ قُتل أكثر من ٨٤٦ على أيدي قوات الأمن التابعة لحكومات مبارك، وفي أكتوبر ٢٠١١ قتل ٢٧ متظاهرًا قبطيًا في منطقة ماسبيرو بينهم ١٤ مواطن على الأقل تم دهسهم بمدرعات تابعة للجيش، قبل أن تقوم قوات تابعة للشرطة في نوفمبر ٢٠١١ بقتل ٥١ متظاهرًا في شارع محمد محمود، تبعهم ١٧ آخرين في محيط مجلس الوزراء في ديسمبر ٢٠١١. وفي عام ٢٠١٢ قتل ١٦ شخصًا في تظاهرات محمد محمود (٢) احتجاجًا على مصرع ٧٤ من مشجعي النادي الأهلي في مطلع فبراير. وفي الفترة ما بين أبريل ومايو ٢٠١٢ قتل ١٢ معتصمًا أمام وزارة الدفاع، بينما في نوفمبر٢٠١٢ لقي متظاهران مصرعهم، و١١ متظاهرًا في ديسمبر فيما يُعرف بأحداث الاتحادية. كما شهد العام ٢٠١٣ مقتل ٤٦ متظاهرًا على يد قوات الأمن على مدار ثلاثة أيام في يناير ببورسعيد، سبقهم ٣ متظاهرين بالقاهرة ولحق بهم ٩ في السويس. وفي الفترة ما بين ٢٩ يونيو و٣ يوليو قتل ما يزيد عن ٦٨ مواطن في إطار الاشتباكات المباشرة مع الشرطة أو الاشتباكات بين المؤيدين والمعارضين للرئيس مرسي. في ٥ يوليو قتل نحو ٥ متظاهرين، ثم ٦١ متظاهرًا أمام نادي الحرس الجمهوري في ٨ يوليو، و٩٥ متظاهرًا في ٢٧ يوليو في واقعة طريق النصر. بينما في ١٤ أغسطس قُتل ما يصل إلى ١٠٠٠ شخص في أحداث فض اعتصامي النهضة ورابعة العدوية، لحق بهم ١٢٠ شخصًا في اشتباكات شارع رمسيس يوم ١٦ أغسطس، و٥٧ متظاهرًا في أماكن متفرقة يوم ٦ أكتوبر ٢٠١٣. وفي أثناء الاحتفال بالذكرى الثالثة للثورة المصرية قتل ١٠٣ متظاهر في ٥ محافظات متفرقة.

ب. الحق في الحرية والأنصاف والمحاكمة العادلة:

الغياب التام لأي عملية محاسبة حقيقة عن مجمل الانتهاكات الجسيمة المرتكبة منذ حادثة مقتل خالد سعيد وحتى الآن، بما فيها انتهاكات أجهزة الأمن التي شملت الحجز التعسفي والتوسع في الحبس الاحتياطي كإجراء عقابي. هذا بالإضافة إلى التوسع في محاكمة المدنيين من قبل محاكم عسكرية بما في ذلك القصر.

الأجهزة القضائية بالدولة لم تقم بأي تحقيق جدي لضمان محاسبة المسئولين عن مقتل آلاف المتظاهرين في الأعوام الثلاثة الماضية. أنشأت الدولة ثلاثة لجان تقصي حقائق في الفترة ما بين فبراير ٢٠١١ وديسمبر ٢٠١٣. وبالرغم من انتهاء لجنتين من التحقيق في الجرائم المزعومة، إلا أن الحكومات المصرية المتعاقبة رفضت نشر نتائج التحقيقات التي توصلت لها تلك اللجان. ولجأت إلى عدة وسائل لصرف الانتباه عن سجلها الحقوقي المشين، من بينها التذرع بأن عمليات القتل العشوائي قامت بها عناصر أجنبية غير معروفة، أو أنها ارتُكبت في إطار احترام المعايير الدولية لفض الاعتصامات والاحتجاجات، أو أن عمليات القتل الموسعة والعشوائية كانت مبررة لتواجد عناصر مسلحة بين المعتصمين. هذا بالإضافة إلى تسييس المحاكمات وخضوع القضاء للإرادات السياسية المختلفة وهو الأمر الذي شكك في نزاهة أي آلية للانتصاف وإقامة عدالة حقيقية.

جـ - حرية النشر والإعلام:

في الاستعراض الدوري الشامل الأول قبلت الحكومة المصرية عددًا من التوصيات المتعلقة بحرية النشر والإعلام. وبالرغم من إقرار بعضها في دستور عام،٢٠١٤ إلا أنها لم تترجم بعد إلى تشريعات تفصيلية، فضلًا عن أن أغلب مشروعات القوانين التي طرحتها الحكومات المتعاقبة لمصر كانت تضع قيودًا تعسفية على تداول المعلومات. ومن ثم استمرت انتهاكات الحكومة لحرية النشر على صعيد الممارسة حيث رصدت المنظمات الحقوقية إحالة العديد من الصحفيين والمدونين للمحاكم العسكرية كما رصدت تزايد حالات الاعتداء على الصحفيين والمدونين، هذا بالإضافة إلى عمد الحكومة إلى غلق الصحف والقنوات الإعلامية والتضييق عليها والاعتداء على مقراتها مواكبة للتغيرات السياسية. كما تبقى السلامة الجسدية للصحفيين أثناء أدائهم لعملهم مهددة، ولا يوجد أي تحرك من جانب

الدولة لحمايتهم أو تأمينهم، فقد وقع ما يقرب من تسعة صحفيين مصريين وأجانب؛ ستة منهم قتلوا في عام ٢٠١٣، أثناء تغطية الأحداث السياسية الدامية التي تلت قرار فض اعتصامي النهضة ورابعة في الرابع عشر من أغسطس.

د. الحق في المشاركة السياسية:

خلال السنوات الأربع قيد الاستعراض، شهدت مصر سبعة انتخابات. كانت أولها انتخابات مجلس الشعب لعام ٢٠١٠ والتي شهدت تزويرًا لم يسبق له مثيل وكذلك أعمال العنف مما أسفر عن مقتل ثمانية أشخاص، بينما خلال فترة حكم المجلس الأعلى للقوات المسلحة شهدت مصر عددًا من الاستحقاقات الانتخابية. اتسمت تلك الاستحقاقات بطيف من الانتهاكات أبرزها إجراءاها في ظل سريان حالة الطوارئ (باستثناء انتخابات رئاسة الجمهورية يونيو ٢٠١٢). وفي خلال فترة الرئيس الأسبق محمد مرسي جرى الاستفتاء على دستور ٢٠١٢، وقد شهدت تلك العملية عدد من الخروقات التي تمثلت في عدم توافر الإشراف القضائي الكامل نظرًا لإعلان عدد كبير من القضاة مقاطعتهم لعملية الإشراف على الدستور، وانتحال صفة قاضى في عدد من اللجان، ومنع عدد كبير من مراقبي المجتمع المدني من حضور أعمال الفرز. وفي عهد الرئيس المؤقت عدلي منصور شهد الاستفتاء على دستور ٢٠١٤ عدد كبير من الخروقات، حيث فقد ١١ مواطن حياتهم، أغلبهم سقطوا جراء استخدام العنف المفرط من قبل الدولة، كما أن عملية الاستفتاء صاحبها حالة حشد وتعبئة إعلامية غير مسبوقة من أجل التصويت بنعم، وصلت إلى حد التحريض على الكراهية والعنف. كما صاحب عملية الاستفتاء حملة واسعة من الهجوم على النشطاء المعارضين؛ حيث قامت قوات الأمن باعتقال بعض الشباب أثناء توزيعهم لمنشورات تدعو للتصويت بـ"لا"، وتم الحكم عليهم لاحقًا بثلاث سنوات سجن وغرامة مالية.

هـ. الحق في التظاهر السلمي:

هناك العديد من الانتهاكات التي نالت من الحق في التجمع السلمي، سواء على المستوى التشريعي من خلال تقديم قانون التظاهر الذي فرَّغ حق التجمع السلمي من مضمونه في مقابل إطلاق يد قوات الأمن في التعامل مع المتظاهرين، أو على مستوى الممارسات القمعية والعنيفة في التعامل مع التظاهرات، والتي أسفرت عن مقتل ما يقرب من ٢٠٠٠ مواطن في الثلاث سنوات الماضية، ناهيك عن تعرض النساء المشاركات في التظاهرات للعديد من التعديات وصلت إلى حد الاغتصاب الجماعي المتكرر والذي عجزت قوات الأمن عن منعه أو عن تعويض الناجيات منه. بل على العكس توثق المنظمات النسوية محاولات للضغط على الناجيات لسحب شكاواهن، وتثبت بالوقائع تعاطف بعض رجال الشرطة مع الجناة وتحقير أو مضايقة الناجيات. ففي ١٠ مارس ٢٠١١، تم إجراء اختبارات للعذرية بشكل ممنهج لـ٧ من المتظاهرات المحتجزات. ورغم إصدار محكمة القضاء الإداري حكمًا يدعو الجيش لوقف هذه التجارب غير القانونية في ٢٧ ديسمبر ٢٠١١، إلا أن الجيش رفض الحكم. في استمرار لحرمان إنصاف أي من الناجين والتحقيق في هذا الانتهاك، كما برأت محكمة عسكرية طبيب الجيش أحمد عادل، الذي اتهم بإجراء اختبارات العذرية. وعلاوةً على ذلك، في ديسمبر ٢٠١١، قامت قوات الجيش بمهاجمة المتظاهرين في ميدان التحرير والقبض على تسع نساء، حيث تم تجريدهن من ملابسهن وتهديدهن بالاغتصاب. وفي ٢٥ يناير عام ٢٠١٣، تعرضت مجموعة من النساء، من ضمنهن محتجات، للاغتصاب؛ وقد تم توثيق ١٩ حالة اعتداء جنسي بينهم حالات اغتصاب، بما في ذلك اثنين استخدمت آلات حادة لاغتصابهن. وفي الفترة من ٢٨ يونيو – ٧ يوليو، عام ٢٠١٣، تم توثيق ١٨٦ حالة من حالات الاعتداء الجنسي، ولكن لا توجد آليات لمسائلة المرتكبين. وتجدر الإشارة إلى أنه ورغم قبول مصر في الدورة الأولى من الاستعراض الدوري الشامل لخمس وعشرين توصية فيما يتعلق بحقوق المرأة. إلا أن الدولة –بعد مرور أربعة أعوام– لم تتخذ أي إجراءات للوفاء بالتزاماتها إزاء تلك التوصيات، كما لم تتخذ أي إجراءات تجاه دعم المساواة، أو وقف العنف ضد المرأة.

و. الحريات الطلابية والأكاديمية:

شهدت الجامعات المصرية، تهديدًا واضحًا لاستقلالها بما يخالف تعهدات مصر في الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٠، فبالرغم من التقدم الذي أُحرز في هذا المجال إلا أن هناك محاولات حثيثة من قبل الدولة للتراجع عن هذا التقدم، أهمها محاولة إعادة "الحرس الجامعي" مرة أخرى، والتي كان أخرها قرار مجلس الوزراء، في نوفمبر ٢٠١٣، الذي سمح لقوات الشرطة بدخول الجامعات في أي وقت دون موافقة رئيس الجامعة، وفي ٢٤فبراير ٢٠١٤ تم إصدار حكم من محكمة الأمور المستعجلة بعودة الحرس الجامعي إلى الجامعات، رغم ما شبه من مطاعن قانونية لإصداره من محكمة غير مختصة بإلغاء أو إبطال حكم نهائي. كانت قوات الشرطة قد ألقت منذ بداية العام الدراسي الحالي في سبتمبر ٢٠١٣، القبض على العشرات من الطلاب على خلفية تعبيرهم عن آرائهم داخل

الجامعة، كما أُحيل المئات من الطلاب إلى تحقيقات ومجالس تأديبية داخلية، نتج عن معظمها حالات فصل في حق هؤلاء الطلاب؛ لمشاركتهم في فعاليات احتجاجية ضد الحكومة. هذا بالإضافة إلى اللائحة الطلابية، التي صدرت في يناير ٢٠١٣، وضعت قيودًا على حق الطلاب في التنظيم وحدّت من حرية الرأي والتعبير، فقد سمحت لمجالس اتحادات الطلاب المنتخبة باحتكار الأنشطة الطلابية.

ز. وضع الحريات الدينية:

بالرغم من قبول مصر لعدد من التوصيات المتعلقة بضمان حرية الدين والمعتقد لكل الجماعات دون تمييز إلا أنها لم تلتزم بتعهداتها. حيث تعرض هذا الحق لانتهاكات بالغة، واقترن انتهاك هذا الحق –في عدد كبير من الحالات– بانتهاكات لطائفة أساسية من الحقوق المدنية والسياسية كالحق في الحياة، والحق في حرية الرأي والتعبير والحق في المحاكمة العادلة والحق في المسكن الملائم، منذ ثورة ٢٥ يناير، وحتى الآن، تعيش الأقليات الدينية ظروفًا استثنائية، كنتيجة طبيعية لواقع التمييز على أساس الدين، مع ضعف دور أجهزة الدولة في التعامل مع هذا، كما تزايدت أحداث العنف الطائفي، سواء إبان فترة المجلس العسكري أو حكم الرئيس المعزول محمد مرسي أو خلال الفترة الانتقالية الحالية. وقد تعرض المنتمين لأقليات دينية مخالفة لمعتقد ومذهب الأغلبية المسلمة السنية كالأقباط والشيعة والبهائيين للاعتداء البدني والقتل بسبب معتقداتهم، وكذلك كانت ممتلكاتهم عرضة للنهب والتدمير والحرق على خلفية هذه الأحداث. كما تسامحت أجهزة الدولة، خصوصًا إبان حكم الرئيس المعزول محمد مرسي، مع التحريض الطائفي وخطابات الكراهية التي كانت سببا ولو غير مباشر في العنف ضد المنتمين لهذه الأقليات. وقد شهدت هذه الانتهاكات غياب آليات الضبط والمحاسبة الجنائية، فقد قامت أجهزة الدولة برعاية الجلسات العرفية، وعقد بعضها داخل أقسام الشرطة. وفي أغلب الأحيان، أسفرت هذه الجلسات عن حلولٍ غير عادلة، كانت محصلتها الافتئات على الطرف الأضعف وحقوقه.

حـ. الحقوق الاقتصادية والاجتماعية:

منذ ٢٥ يناير وحتى الآن فإن السياسات الاقتصادية الرجعية من الحكومات المتعاقبة قدّمت الحد من العجز في الميزانية على الأهداف التنموية التي من شأنها أن تستجيب لتطلعات المواطنين للحصول على مستوى معيشي لائق والتوزيع العادل للثروة. على الرغم من هذه السياسات، ومع ذلك، فإن عجز الموازنة في مصر قد زاد ثلاثة أضعاف وتراجع الاستثمار، في حين تضاعف معدل التضخم.

أدت هذه السياسات إلى تدهور مستوى المعيشة للمصريين، الأمر الذي يبدو واضحا في تزايد مستويات الفقر وارتفاع معدلات البطالة، وزيادة إنفاق الأسر على الغذاء والخدمات الأساسية. وقد منعت هذه السياسات العديد من المواطنين من الحصول على الخدمات العامة الأساسية، مثل الرعاية الصحية، والإسكان، والتعليم، والضمان الاجتماعي، وأدت أيضًا إلى تدهور هذه الخدمات. ففي ٢٠١٢ – ١٣، زاد معدل الفقر الوطني الرسمي ليصل إلى ٢٦.٣٪، بعد أن كان ٢٥٪ في عام ٢٠١١، وتزايدت أسعار السلع الغذائية في مصر بنسبة ١٤% في الفترة من سبتمبر ٢٠١٢ إلى سبتمبر ٢٠١٣. وكذا ارتفعت معدلات البطالة لتصبح ١٣.٤% في الربع الأخير من عام ٢٠١٣ لتزيد من٩.١% في الفترة بين ٢٠٠٦ -٢٠١٠. كما شهدت السنوات الثلاث الماضية ٢١ عملية إخلاء بالقوة الجبرية، دون جبر الضرر أو تعويض عادل لآلاف الذين تم لإخلائهم من منازلهم.

ط. حقوق المرأة:

رغم تلقي مصر في الدورة الأولى من الاستعراض الدوري الشامل لخمس وعشرين توصية فيما يتعلق بحقوق المرأة. إلا أن الدولة –بعد مرور أربعة أعوام– لم تتخذ أي إجراءات للوفاء بالتزاماتها إزاء تلك التوصيات. فلم تسحب مصر تحفظاتها على اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، كما لم تتخذ أي إجراءات تجاه دعم المساواة. أيضًا فشلت الدولة في وقف العنف ضد المرأة، الذي وصل إلى حالات من الاعتداءات الجنسية الجماعية، في حضور أجهزة الأمن، وعجزها عن توفير الحماية، بالإضافة للعنف الممنهج القائم على التحرش اللفظي والجسدي في الشوارع العامة ووسائل النقل والمنازل الخاصة. وعلى صعيد آخر مازال التمييز قائمًا ضد المرأة في أماكن العمل الذي يتضمن ضآلة تمثيل المرأة في الوظائف المهنية (مثل: المشرعين والمسئولين الحكوميين، والمديرين)... كما شهد عام ٢٠١٣ وفقًا للجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء اتساعًا للفجوة بين الرجال والنساء في مجال التشريع وكبار المسئولين والمديرين حيث تصل نسبة الرجال إلى ٩٧.٤% ونسبة النساء٢.٦%. بينما بلغ معدل البطالة بين النساء في عام ٢٠١٣، ٢٥.١٪، وأشارت التقديرات إلى أن رواتب الرجال كانت أعلى بنسبة ١٣.٨٪ من تلك النساء في مناصب مماثلة.

ي- حقوق الطفل:

مازال الملايين من الأطفال المصريين يتعرضون للعنف الجسدي والجنسي وسوء المعاملة والاستغلال، وقد رصدت الجمعيات الحقوقية العديد من حالات العنف الجنسي في أماكن عدة، بما في ذلك المدارس، في ظل تقاعس أجهزة الأمن عن توفير الحماية اللازمة للضحايا أو ملاحقة الجناة. كما لم يفلح تجريم ظاهرة الختان في الحد منها. وانتشر الإتجار بالبشر في مناطق مختلفة بالجمهورية، حيث تُستغل الفتيات من تحت سن ١٨ في الدعارة والزواج المبكر، تحقيقًا لمكاسب مادية.

في عامي ٢٠١٢-٢٠١٣ تم القبض على ٨٦٤ طفل في القاهرة والإسكندرية بعد تظاهرات واشتباكات، لم يتم فصلهم عن البالغين. من بينهم أطفال من ذوى الإعاقات الجسدية والعقلية. يعاني الأطفال من محبسهم من نقص الرعاية الطبية، وعدم تبنى الدولة لإستراتجية لتأهيل الأطفال ودمجهم في المجتمع. وفي انتهاك صارخ لحقوق الطفل فإن المجلس القومي للطفولة والأمومة يقوم بمناقشة التعديلات القانونية للمواد التي تسمح بإنزال عقوبة الإعدام أو عقوبة الأشغال الشاقة على الأطفال بين ١٥ و١٨.

ك. وضع التعذيب:

قبلت مصر في الاستعراض الدوري الشامل في ٢٠١٠ عددا كبيرا من التوصيات الخاصة بالتعذيب، وقبل خمسة أيام من الإقرار النهائي لتقرير الاستعراض الدوري الشامل الأول لمصر، وقعت جريمة خالد السعيد الشهيرة الذي فقد حياته جراء تعذيب أفراد من الشرطة له في الشارع، والذي كان مقتله أحد أهم الأسباب لاندلاع ٢٥ يناير.

حتى يناير ٢٠١٤ لم يطرأ على البنية التشريعية المتعلقة بتجريم وتغليظ العقوبة على التعذيب أية تغيرات، بينما مازال القانون المصري يمنع ضحايا التعذيب من اختصام مرتكبيه مباشرةً أمام القضاء، ويحصر هذه السلطة في يد النيابة العامة، التي سبق وتجاهلت عده طلبات لضحايا بفتح التحقيقات في قضايا تعذيب، وحتى في المناسبات النادرة التي أحالت فيها النيابة العامة الضباط إلى المحكمة بتهمة التعذيب، لم تطلب وزارة الداخلية من هؤلاء الضباط مغادرة مناصبهم أو نقلهم إلى وظائف أخرى على ذمة التحقيق والمحاكمة. وعلى الرغم من أن المادة ٥٢ من الدستور ٢٠١٤ تنص على أن "التعذيب، في جميع أشكاله، هو جريمة لا تسقط بالتقادم"، فإن قوات الأمن تستمر في تعذيب السجناء والمعتقلين بطريقة تحاكي الممارسات تحت حكم مبارك.

ل. حرية التنظيم:

على الرغم من قبول مصر للتوصيات بشأن حرية تكوين الجمعيات في الاستعراض الدوري الشامل الأول لها، فقد تقاعست الحكومات المتعاقبة بتعديل القانون رقم ٢٠٠٢/٨٤ بشأن الجمعيات، بل إن التشريع البديل المقترح، من شأنه أن يزيد قمع منظمات المجتمع المدني. وبشكل عام تعكس مقترحات القوانين المنظمة للعمل الأهلي –وخاصة المقدمة خلال فترة رئاسة محمد مرسي– نية السماح لجهاز الأمن بالتدخل بشكل مجحف في عمل منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك اشتراط موافقتهم للحصول على التمويل وتسجيل المنظمات غير الحكومية الدولية، ناهيك عن المواد الغامضة في قانون العقوبات التي يمكن استخدامها لمنع أعمال منظمات المجتمع المدني، هذا بالإضافة إلى **استمرار** التدخل والتضييق على أنشطة الجمعيات عن طريق التدخل والتحكم في مصادر تمويلها بالمنع أو بالسماح، حتى أصبح من الصعوبة أن توافق الجهة الإدارية على تمويلات أجنبية للمنظمات تحت دعوى "رفض الجهات الأمنية".

تعاني منظمات المجتمع المدني في مصر هجومًا حادًا، وصل ذروته باتهام المنظمات علنًا على صفحات الجرائد بالخيانة والعمالة للخارج، كما شهد هذا الهجوم استدعاء نشطاء حقوقيين للتحقيقات. وقد أخذ الهجوم منحى أخر تمثل في اقتحام مقر مركز هشام مبارك للقانون في فبراير ٢٠١١ واحتجاز عدد من المحامين وعدد من الباحثين المتواجدين في مقر الجمعية، كما عاودت الحكومة اقتحام عدد من مقار المنظمات المصرية والدولية بالقوة المسلحة (ديسمبر ٢٠١١)، ثم قامت قوات الشرطة باقتحام مقر المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية في ديسمبر ٢٠١٣، وقبضت على عدد من المتواجدين فيه ثم أطلقت سراحهم فيما بعد.